

زوج طلق زوجته بعد الدخول بها وقد كان دفع إليها مهرها فاشترط أبو الزوجة على الزوج مبلغ 53 مليون

محمد هشام طاهري

يقول السائل زوج طلق زوجته بعد الدخول بها وقد كان دفع إليها مهرها فاشترط أبو الزوجة على الزوج مبلغ خمسة وثلاثين مليون ما ادري هذا بأي ملايين يتكلم باي مال - [00:00:00](#)

مقابل تطليقه لابنته فدفع المبلغ أبو الزوج ثم بعد مرور خمسة اشهر تراجع الزوجان واراد العودة لبعضهما البعض فوقع نزاع بين الزوج وابيه لان الاب طالب لان الاب طالب بمبلغ خمسة وثلاثين مليون - [00:00:19](#)

الذي دفعه لابي الزوجة وهنا ما حكم المبلغ الذي دفعه أبو الزوج ابي الزوجة الكاملة بالزوج ان يشترط ذلك وما حكم مطالبة أبو الزوج باسترداد المبلغ؟ وجزاكم الله خير اولاً هذه مسألة نزاعية والمسائل النزاعية - [00:00:39](#)

لا اه يكتفى فيها بمجرد الفتوى فالمنبغة ان الخصمين انما يتوجهان الى شيخ يرتضيانه فيحكم بينهما فان لم يرضيا بحكم الشيخ الذي يحكم وفق الشريعة فانهما يرفعان امرهما الى القضاء - [00:00:57](#)

فاذا لم يكن قضاء في بلدهما فعليهما ان يتوجها الى المراكز الاسلامية فان لم يكن ثم مراكز اسلامية يجتمع الخصمان ثم يتصلان بشيخ يثقان به لرفع مثل هذا النزاع والله تعالى اعلم - [00:01:20](#)

اما من حيث العموم لا من حيث التنزيل على هذه الواقعة فهذا يحتاج الى اه ان نحكم حكماً عاماً ربما لا يحسن تنزيله على هذه الواقعة ولذلك نقول ان كل ما اخذ - [00:01:40](#)

بناء على الصلح ثم الغي الصلح فان المأخوذ يكون حراماً. يجب ارجاعه والله تعالى اعلم - [00:02:00](#)